رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

4865 - حكم قضاء صوم رمضان إذا كان يشق القضاء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه هذه السائلة سماحة الشيخ تقول امرأة تنجب دائما في شهر رمضان ويشق عليها القضاء لانشغالها بالاولاد وامور البيت ماذا عليها ان تفعل؟ عليها ان تقضي؟ واجب عليها ان تقضي حسب الطاقة. ولو كانت ولا تشفي - 00:00:00

سنتين او ثلاثة كلها في رمضان فاتقوا الله ما استطعتم. تأجل اذا عجزت عجل حتى يتيسر له القضاء. وان استطعت وجب ان تقضي لكن لو شغلت بالاطفال وشق عليها الصوم فانها تؤجل حتى رمضان حتى بعد رمضان ما فيه اولاد ما فيه مشقة فاتقوا الله ما شاء الله يقول - 00:00:20

جل وعلا ومن كان مريضا او على سهر فعدة من ايام له. والمرضع مثل المريض اه الموظع مثل المريظ لها ان تؤجل حتى تستطيع جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:00:40